

رئيس الهيئة

قرار رقم (٧٣) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٠

بشأن قيد وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسيط التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالشركة اللبنانية السويسريه تكافل - مصر وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كلاً منهم وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

الرقم القومي	الشركة	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٨١٠٧٠١٠١٠٢١٠٨	البنانيه السويسريه تكافل - مصر	٤٨٦٣١	إيمان رافت الفونس حبيب	١
٢٩٧٠١٠١٢١٤٠٦٧١	البنانيه السويسريه تكافل - مصر	٤٨٦٣٢	عبد الرحمن حمدى فريد محمد	٢

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

محمود

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

